



إعلان المنح المؤقت

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تعلن جامعة محمد بوضياف بالمسيلة إلى جميع المتعهدين المشاركين في الاستشارة رقم: 2025/84 لمشروع:

أشغال الصيانة - مصاريف النظافة «حصة 01: رفع و نقل النفايات إلى مركز الردم التقني لسنة 2026»

المعلن عنها بتاريخ: 2025/12/09 لمدة: ثمانية (08) أيام.

أنه و نتيجة لتحليل و تقييم العروض كانت النتائج كما يلي:

| رقم العرض | المتعهد                                                                                                                                                                                     | المبلغ (بكل الرسوم) | المدة   |
|-----------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------|---------|
| 2025/186  | زهير أحمد<br>«إزالة النفايات المنزلية و ما شابهها، إزالة التلوث، جمع النفايات المنزلية و ما شابهها، إزالة النفايات الهامدة، جمع النفايات الهامدة، تهيئة المساحات الخضراء – برهوم / المسيلة» | 1 199 639,00 دج     | 12 شهرا |

و عليه تم منح العقد للمتعامل: زهير أحمد «إزالة النفايات المنزلية و ما شابهها، إزالة التلوث، جمع النفايات المنزلية و ما شابهها، إزالة النفايات الهامدة، جمع النفايات الهامدة، تهيئة المساحات الخضراء – برهوم / المسيلة»

ملاحظة هامة:

طبقا لأحكام لمادة 56 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار الاستشارة أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعنا لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.

طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام:

- تدعو المصلحة المتعاقدة المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية و المالية، الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام، ابتداء من تاريخ اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للعقد.
- يرفع الطعن في أجل عشرة (10) أيام، ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد للطعن إلى يوم العمل الموالي